المملكة المغربية
مديرية الشؤون المدنية
***

الرباط في 28 مارس 2003

دورية عدد:

من وزير العدل
الى

السادة:

-الرؤساء الأولين لمحاكم الاستئناف.
- الرؤساء الأولين لمحاكم الاستئناف التجارية.
- رؤساء المحاكم الابتدائية.
- رؤساء المحاكم التجارية.

<u>الموضوع:</u> حول بيع العربات ذات المحرك بالمزاد العلني.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد، فقد لوحظ أن بعض المحاكم تقدم على بيع ناقلات عن طريق المزاد العلني والحال أنها تكون إما مرقمة بالخارج، أو تحمل صفائح مزورة، أو مرهونة لفائدة شركات السلف، أو موضوع حجر تحفظي أو تنفيذي.

ولا يخفى عليكم ما تخلقه هذه الوضعية من صعوبات وآثار سلبية، سواء بالنسبة للمحاكم أو للمشترين أو لمراكز تسجيل السيارات التابعة لوزارة التجهيز والنقل.

ولوضع حد لهذه الصعوبات والمشاكل، أطلب منكم العمل - قبل مباشرة التنفيذ - على الاتصال بمراكز التسجيل المومأ إليها أعلاه للتأكد من الوضعية القانونية للناقلات المزمع بيعها، ومن مالكيها الحقيقين وممن لهم عليها حقوق، حتى يتمكن - تبعا لذلك - قسم التنفيذ عند الاقتضاء من استدعاء الأغيار المعنيين بالعربة لاتخاذ ما يخوله إياهم القانون من إجراءات، ويتم البيع، بكيفية سليمة، **والسلام.**

مدير الشؤون المدنية
الإمضاء محمد ليديدي